آليات إدارية مقترحة لتفعيل دور الأجهزة الأمنية لمواجهة التعديات على المسطحات المائية

[١٩]

نهال محمد فتحي الشحات[١]– رفعت محمد رفعت محمد البسيوني[٢]
وليد عبدالحميد أحمد الشافعي[٢]
١) معهد الدراسات والبحوث البيئية، جامعة عين شمس ٢) وزارة الداخلية

المُستخلص

تهدف هذه الدراسة إلى وضع آليات إدارية مقترحة لتفعيل دور الأجهزة الأمنية بهدف مواجهة التعديات على المسطحات المائية، وكذا التعرف على الجهات التي تعمل داخل الوزارة ودورها في حماية المسطحات المائية ... فضلًا عن وجود العديد من المعوقات المتعلقة بحماية المسطحات المائية على المستوى المجتمعي تتمثل في عدم فاعلية التنسيق بين الأجهزة الحكومية المختلفة سواء المركزية منها أو المحلية مما أدى إلى تضارب القرارات ، وأيضًا عدم كفاية الإمكانات المادية والبشرية والتكنولوجية للأجهزة الأمنية، والتي تكفل له القيام بدور فعَّال في مواجهة التعديات على المسطحات المائية ، وكذا ضرورة المشاركة الحقيقية للجمعيات الأهلية في مجال حماية المسطحات المائية، واتبعت الدراسة المنهج الوصفي التحليلي، وتكونت عينة الدراسة من العاملين فى الأجهزة الإدارية والأمنية بمختلف مستوياتهم للوقوف على حقيقة أدائهم لدورهم، واستطلاع أرائهم حول التعديات المائية فى المحافظة، والمشكلات الإدارية والتنظيمية التي يواجهنها، العاملين فى المنظمات الأهلية والمدنية المهتمين بالحفاظ على المجرى المائي من التعديات والتهديدات التي يتعرض لها، واستطلاع أرائهم عن دور الأجهزة وكيفية تفعيل دورها، واستخدم الباحثون أداتين في الدراسة الأداة الأولى (الكمي): حيث تم اللجوء إلي البيانات المتاحة الأجهزة الإدارية والأمنية وأفراد ومنظمات المجتمع المدني، والأداة الثانية (كيفي): وهي تلك البيانات التي يتم الحصول عليها من حالات الدراسة، من خلال الملاحظة والمقابلة المتعمقة والاستعانة بالمتخصصين، وتوصلت الدراسة إلى بعض النتائج وكان من أهمها : إن الأجهزة الأمنية لها دورًا مهمًا وبارزًا في مجال حماية المسطحات المائية، إن قلة الأجهزة ومعدات القياس والأدوات اللازمة لإثبات جرائم المساس بالبيئة تشكل أهمية خاصة لمأموري الضبط القضائي لكونها تُعَدُّ من الوسائل التي لا غنى عنها في قيامه بعمله، عدم تأهيل وتدريب مأموري الضبط بشكل دوري على كيفية تنفيذ التشريعات البيئية، وكيفية مواجهة المشاكل الميدانية التي يواجهونها أثناء تأدية مهامهم، وأيضًا توصلت الدراسة إلى بعض التوصيات من أهمها : أن يسمح لممثلي الإدارة

العامة لشرطة البيئة والمسطحات وجهاز شئون البيئة وفروعه بالمحافظات وأجهزة وزارتي الري والصحة ومرفق الصرف الصحي المختص بدخول العائمات والوحدات النهرية في أي وقت للتأكد من التزامها بعدم صرف أي مخلفات على مجاري المياه، منح صفة مأمور الضبط القضائي لموظفي جهاز شئون البيئة وفروعه بالمحافظات وممثلي أجهزة وزارتي الري والصحة ومرفق الصرف الصحي المختص، في حدود اختصاصهم النوعي والمكاني، لإثبات الجرائم التي تقع بالمخالفة لأحكام القانون، تجريم إعاقة مأموري الضبط القضائي المختصين عن أداء واجباتهم، وضع الجزاء الرادع عن المخالفات التي تقع من الدولة ممثلة في بعض الوزارات والهيئات.

المُقدمة

قديمًا قال المؤرخ الإغريقي "هيرودوت" عندما زار مصر سنة ٤٥٧ قبل الميلاد " مصر هبة النيل"، (د./ محمد عوض محمد، ٢٠٠١، ص ١٤) فنهر النيل هو شريان الحياة الذى جعل من الصحراء الجرداء أرضًا خصبة غنية، فتجمع الناس حول ضفافه وشيدوا المدن والقرى وقامت وازدهرت أقدم وأعظم الحضارات التي عرفها التاريخ، وقد كان نهر النيل المعلم والملهم لقدماء المصريين، فتعلموا فن وهندسة الري، وإقامة الخزانات، وقياس المناسيب، كما تعلموا حركة الشمس والنجوم للتنبؤ بإيراد النهر (د./ رشدي سعيد، ١٩٩٣، ص٩).

وعلى مر العصور لم يعانِ نهر النيل من أسباب التلوث، فقد كانت مياه الفيضان بسرعتها الكبيرة وكمياتها الهائلة تطهر مجرى النهر من أسباب التلوث، وبعد إنشاء السد العالي أصبحت بحيرة ناصر خزانًا للجزء الأكبر من مياه الفيضان، وأصبح تصريف النهر محددًا بالاحتياجات المائية الزراعية والملاحية والأغراض الأخرى، (تقرير المجلس القومي للإنتاج والشئون الاقتصادية التابع للمجالس القومية المتخصصة برئاسة الجمهورية، ١٩٩٤-١٩٩٥، ص٢١٧) وفقد النهر القدرة على التنظيف الذاتي، (د./ عبد الهادي محمد العشري، ١٩٩٤، ص١٧٦؛ د./ محمد فاروق فؤاد راغب، ١٩٩٤، ص٨٦٠).

ومع الزيادة السكانية الكبيرة وتغير كثير من العادات وأنماط السلوك، وانتشار العمران حول المجارى المائية، وتصريف مخلفات المدن والمصانع فى النهر، واستخدام المواد الكيميائية فى الزراعة، تفاقمت مشكلة تلوث مياه نهر النيل.

ومع تنامي الاهتمام الدولي بقضايا البيئة وحسن استغلال وإدارة الأنهار الدولية.

- يعد نهر النيل من الأنهار الدولية حيث يمر النهر بإحدى عشرة دولة (بعد انفصال جنوب السودان) حتى مصبه في البحر المتوسط (د./ محمود عبد المؤمن، ٢٠٠٩، ص٣١).

عقدت العديد من المؤتمرات والاتفاقيات الدولية لحماية الأنهار الدولية من التلوث، كما تدخل المشرع الجنائي المصري فى قانون العقوبات وعدة تشريعات جنائية خاصة لحماية مياه نهر النيل من التلوث، وقد اهتم المشرع بالجوانب الموضوعية التي تتمثل فى تحديد الجرائم الماسة ببيئة مياه نهر النيل وبيان المسئولية الجنائية عنها والجزاءات المقررة لها، كما اهتم ببعض الجوانب الإجرائية لها، كذلك تدخل المشرع مستخدمًا القانون الإداري والمدني لتحقيق قدر أكبر من الحماية للبيئة المائية.

وحتى تتحقق الحماية اللازمة لمياه نهر النيل من التلوث يجب أن تجمع الحماية بين فاعلية التشريع والتطبيق، فأي قانون لا يكتب له النجاح إلا إذا تم تطبيقه بشكل سليم وجاد، وهذا لا يتأتى إلا من خلال القائمين على مراقبة تطبيقه ومتابعة تنفيذ أحكامه (د./ رائف محمد لبيب، ٢٠٠٩، ص١٤٥).

الأمر الذي يتطلب ضرورة إعادة النظر في شكل المنظومة الأجهزة الأمنية وفلسفتها في مصر من خلال تبني اتجاه تكاملي في مكافحة التعديات على المسطحات المائية ، والأخذ بأسلوب عصري جديد ، يسهم في بناء جسور الثقة المتبادلة بين أفراد المجتمع والأجهزة الأمنية ، انطلاقًا من أن مسئولية حفظ الأمن والوقاية من الجريمة ليست فقط مسئولية شرطية، إنما هي مسئولية تضامنية لابد أن يشترك في مسئوليتها كافة عناصر المجتمع، تقوم علي أساس من العلاقات الجيدة ومبادئ الاحترام والتعاون الإيجابي يشترك فيها رجال الأجهزة الأمنية مع الجمهور بجميع فئاته، من أجل القضاء على التعديات على المسطحات المائي خاصة في محافظة الجيزة.

مُشكلة الدراسة

نظرًا الى أهمية المسطحات المائية في مصر باعتباره محور الحياة في كافة مجالاتها ، وارتباطا مع ذلك يستوجب البحث عن آليات ادارية جديدة تمكن الأجهزة الأمنية من تفعيل دورها في حماية المجرى المائي في من التعديات في عموم مصر، ومحافظة الجيرة خصوصًا نظرًا الى تعدد وتشعب التعديات فيها لكثرة الأنشطة في كافة المجالات مما ينتج عن هذه الأنشطة من تلوث البيئة المائية وتنوع الملوثات بالنظر إلى تأثيرها على البيئة المائية نتيجة تتنوع الملوثات بالنظر إلى تأثيرها على البيئة المائية وتتعرض البيئة المائية للعكارة نتيجة تحرك حبيبات التربة من مكان لآخر، وغالبًا ما يحدث ذلك نتيجة تآكل التربة من أجناب وقاع المجرى المائي نتيجة الحركة السريعة للمياه، وتؤدى زيادة عكارة المياه إلى تقليل نفاذية الضوء بالوسط المائي، ويؤدي ذلك إلى الحد من نشاط وتكاثر الطحالب التي تقوم بتحويل الطاقة الضوئية المكتسبة من الشمس – في وجود غاز ثاني أكسيد الكربون والصبغات الخضراء (كلوروفيل) – إلى مركبات هيدروكربونية وأحماض عضوية وهى تمثل الغذاء الرئيسي للأحياء المائية الدقيقة الأرقى في البيئة المائية، والتي تمثل الغذاء الرئيسي للأسماك والطيور كما تؤثر العكارة على نوعية المياه كمصدر للشرب وزيادة التكلفة الاقتصادية لعمليات التنقية (تقرير المجلس القومي للخدمات والتنمية الاجتماعية التابع للمجالس القومية المتخصصة برئاسة الجمهورية، ٢٠٠٦ – ٢٠٠٧، ص ١٤٢ وما بعدها.).

وترتيبًا على ذلك فان الأجهزة الأمنية والإدارية عليها السعي المستمر لزيادة كفاءة دورها في حماية المسطحات المائية، ليس هذا فحسب فحتى مع القبول فرضًا باستئثار الأجهزة الأمنية بمسئولياتها ، فإنه قد بات بالأساس متعذرًا أن تناط مهمة مكافحة الجريمة والحد منها لجهة واحدة مهما كانت قدرة هذه الجهة وإمكاناتها ، إنما أصبحت تتطلب سياسات إدارية أمنية احترازية يشارك في رسمها وتنفيذها كافة الأطراف المعنية ولا سيما المواطن على رأس قائمة الأطراف المشاركة ، فمبدأ الشراكة المجتمعية من أجل الارتقاء بالأداء إلي المستوى الذي يلبي مطالب واحتياجات المواطنين بكفاءة وفاعلية على الوجه الذي يحقق الرضا العام وتعزيز الثقة في عمل الأجهزة الأمنية والإدارية وتدعيم شرعيتها وذلك من خلال منح الأجهزة الأمنية

والإدارية حق التمتع بالاستقلال المتوازن في عملها الذي يقابله خضوع الشرطة للمساءلة وإلزامها بالكشف عن المعلومات والسماح بالوصول إليها بكل شفافية بجانب توفير آليات تضمن احترامها لمبدأ سيادة القانون.

لذا كان السعي نحو البحث عن آليات إدارية مقترحة لتفعيل دور الأجهزة الأمنية لمواجهة التعديات على المسطحات المائية.

أسئلة البحث

- ما الآليات المتبعة من قِبل الأجهزة الأمنية في مواجهة التعديات على المسطحات المائية؟
- ما دور قطاعات الشرطة المعنية بمواجهة التعديات على المسطحات المائية وما هي الآليات المتبعة ؟
- ما مدى التنسيق والتكامل بين (شرطة البيئة والمسطحات والأجهزة المعنية) في مجال حماية المسطحات المائية ؟
- ما دور أفراد ومنظمات المجتمع المدني تجاه حماية المسطحات المائية ؟
- ما آلية تفعيل العلاقات الداخلية بين الجهات الحكومية والجهات غير الحكومية لحماية المسطحات المائية ؟
- ما دور أصحاب الأنشطة المجتمعية المقامة (كافيهات أو نوادي ... إلخ) على ضفاف المسطحات المائية في حمايتها من التعديات والمخالفات؟
- ما دور مأموري الضبط الإداري والقضائي في حماية مياه نهر النيل من التلوث ودور الشرطة كإحدى سلطات الضبط الإداري والقضائي– في تحقيق تلك الحماية ؟

أهمية الدراسة

تتمثل أهمية الدراسة الحالية في سعيها للتعرف على : آليات إدارية مُقترحة لتفعيل دور الأجهزة الأمنية لمواجهة التعديات على المسطحات المائية " دراسة تطبيقية على محافظة الجيزة ".

فتبدو أهمية الدراسة من منطلق أن المواطن هو أول من يدرك حقيقة قضايا مجتمعة ومشاكله، ومشاركته الجادة في البحث عن حلول لها وإبداء الرأي فيما يقترح من قرارات بشأنها.

فضلًا عن أن هذه المشاركة هي تأكيد على شفافية عمل الأجهزة الإدارية الأمنية وقابليتها للمساءلة، ومن ثم جعلها أكثر استجابة لمطالب المواطنين واحتياجاتهم، وتحقيقًا للأهداف المنشودة بكفاءة وفاعلية.

فضلًا عن أن اندماجها في المجتمع من شأنه خلق علاقة إيجابية بين الأجهزة الأمنية والمواطنين لتحقيق الأمن والاستقرار للمسطحات المائية.

الأمر الذي يؤكد على أهمية استخلاص نهج جديد لإدارة ذي فلسفة تعتمد على مشاركة فعلية وفاعلة من قبل كافة عناصر المجتمع بمؤسساته العامة والخاصة والمدنية بما في ذلك المواطنين ومنظمات المجتمع المدني وأصحاب المشاريع على ضفاف نهر النيل، لحماية المسطحات المائية، وتوزيع المهام الأمنية على المستوى القومي بين الشرطة والجهات المعنية ومنظمات المجتمع المدني ... إلخ، ودورهم ومسئوليتهم، سياسية كانت أو اجتماعية، أو اقتصادية، أو ثقافية، بما يضمن تفعيل آليات إدارية ذات نهج جديد بين الجهاز الإداري الشرطي (شرطة المسطحات المائية) وبين منظمات المجتمع المدني والأفراد وأصحاب المشاريع لرفع مستوى الأمن والحماية للمسطحات المائية، بما يضمن كفاءة ونزاهة الجهاز الإداري الشرطي (شرطة المسطحات المائية) وفاعلية أدائها في حماية المسطحات المائية من التعديات بمحافظة الجيزة.

وتأتي أهمية الدراسة الحالية من خلال ما يلي:

١- **<u>الأهمية العلمية</u>:** تندر الأبحاث والدراسات في المكتبة العربية التي اهتمت بدارسة بالبحث عن آليات إدارية جديدة لتفعيل دور الأجهزة الأمنية لمواجهة التعديات على المسطحات المائية خاصة في محافظة الجيزة، لذا كان ذلك دافعًا وراء سعي الباحث إلى اختيار موضوع الدراسة أملًا منه في أن تسهم هذه الدراسة في إضافة لبنة إلي المكتبة العربية في هذا المجال.

٢- **<u>الأهميــة النظريــة</u>:** يمثل البحث الحالي إضافة نظرية لمجموع الدراسات التي تطرح الموضوعات الخاصة بالآليات الإدارية المقترحة لتفعيل دور الأجهزة الأمنية في حماية المنشآت العامة.

٣- **<u>الأهميــة التطبيقيــة</u>:** فتتحدد في محاولة التعرف على دور الأجهزة الأمنية في حماية المسطحات المائية وما هي الآليات المقترحة لتفعيل دورها لزيادة مستوى الأمن من التعديات على المسطحات المائية.

ومن هنا تأتي أهمية الدراسة الحالية في أنها تعالج موضوعًا هامًا يتعلق بدور الأجهزة الأمنية في حماية المسطحات المائية وما هي آليات تفعيلها في حماية التعديات على المسطحات المائية " دراسة تطبيقية على محافظة الجيزة ".

أهداف الدراسة

تسعى هذه الدارسة إلي تحقيق مجموعة من الأهداف يمكن بلورتها في الآتي:

- دراسة مشكلة تلوث مياه نهر النيل جراء التعديات على المسطحات المائية وتوضيح (أسبابها، مصادرها، حجمها، آثارها).
- توضيح الآليات المتبعة من الجهات الأمنية (شرطة المسطحات المائية) وأفراد ومنظمات المجتمع المدني وأصحاب المشاريع في مواجهة التعديات على المسطحات المائي.
- دراسة دور الجهات الأمنية (شرطة المسطحات المائية) في حماية المسطحات المائية من التعديات.
- دراسة دور أفراد ومنظمات المجتمع المدني في حماية المسطحات المائية من التعديات.
- معرفة العلاقة بين الأجهزة الأمنية وأفراد ومنظمات المجتمع المدني وأصحاب المشاريع على ضفاف نهر النيل في حماية المسطحات المائية من التعديات.
- بحث دور مأموري الضبط الإداري والقضائي في حماية المسطحات المائية، ودور الأجهزة الأمنية – كإحدى سلطات الضبط الإداري والقضائي– في تحقيق تلك الحماية.

- تقديم مُقترح لآليات إدارية ذات نهج إداري جديد لتفعيل دور الأجهزة الأمنية وأفراد ومنظمات المجتمع المدني لمواجهة التعديات على المسطحات المائية.

فروض الدراسة

اتساقًا مع تساؤلات الدراسة فإن الباحث يعرض عدة فروض يحاول من خلال الإجابة عليها والإجابة على تساؤلاتها، التوصل إلى أهداف الدراسة، وذلك **من خلال الفروض الآتية :**

- وجود علاقة عكسية ذات دلالة إحصائية بين تفعيل دور الأجهزة الأمنية وتخفيض التعديات على المسطحات المائية.
- وجود علاقة عكسية ذات دلالة إحصائية بين تفعيل العلاقة بين الأجهزة الأمنية وأفراد ومنظمات المجتمع المدني في حماية المسطحات المائية.
- وجود علاقة عكسية ذات دلالة إحصائية بين دور أفراد ومنظمات المجتمع المدني وحماية المسطحات المائية.
- وجود علاقة عكسية ذات دلالة إحصائية بين عدم وضع آليات إدارية جديدة والحد من التعديات على المسطحات المائية.
- وجود علاقة عكسية ذات دلالة إحصائية بين وضع أليات إدارية جديدة لتفعيل دور الأجهزة الأمنية والحد من التعديات على المسطحات المائية.

الدراسات السابقة

يهدف الباحث من خلال هذه الدراسات إلى عرض الأفكار والمفاهيم الأساسية التي تناولتها هذه الدراسات، ثم استخلاص الملاحظات من خلال مراجعة الدراسات، وتحديد أوجه الاتفاق أو الاختلاف بين الدراسة المقترحة وبين الدراسات السابقة التالية، وكيف ستعمل الدراسة المقترحة على الاستفادة من هذه الدراسات أو الإضافة على ما جاء بها.

وسيقوم الباحث بتصنيف الدراسات السابقة إلى دراسات باللغة العربية ودراسات أجنبية – حيث ترتكز على محورين هامين :

المحور الأول: دراسات تناولت عناصر تفعيل دور الأجهزة الإدارية والأمنية في أدائها لدورها.

المحور الثاني: دراسات تناولت الأداء الأمني لحماية المسطحات المائية.

المحور الأول: دراسات تناولت عناصر تفعيل دور الأجهزة الإدارية والأمنية في أدائها لدورها :

(١) دراسة محمد حسن الكردي (٢٠٠٥) بعنوان : " المسئولية الجنائية عن التلوث البيئي "

تناولت هذه الدارسة المشكلات الناتجة عن عدم تنفيذ الأحكام القضائية التي تتعلق بالإخلال بالأمن البيئي ومدى تأثير تغليظ العقوبات على الحد من التلوث البيئي – وتهدف هذه الدراسة : إلى دراسة مدى فاعلية القانون الجنائي في حماية البيئة ، وكذا التوصل لتعديلات تشريعيه لتحقيق فاعلية النصوص القانونية الخاصة بالبيئة.

وانتهت الدراسة إلى توصيات أهمها:

١) المتابعة الجيدة لمأموري الضبط الإداري لبيانات السجلات التي تحتفظ بها المنشآت للتأكد من مطابقتها للواقع.

٢) منح الأجهزة البيئية الحق في إجراء الاختبارات اللازمة لبيان مدى إلتزام المنشآت بمتطلبات حماية البيئة.

(٢) دراسة Ronald A. West (2008) ، بعنوان :

Democratic Oversight of Police Forces Mechanisms for Accountability and Community Policing

وتناولت هذه الدراسة أصول المراقبة الديمقراطية لأجهزة الشرطة من خلال محورين ؛ حيث تناول المحور الأول كيفية أن تكون المساءلة وسيلة لضبط لسلطات أجهزة الشرطة ، وذلك من خلال استخدام جملة من الآليات للقيام بمساءلة الشرطة منها الآليات السياسية ، والقانونية ، والمدنية ، والمهنية. أما المحور الثاني فقد تناول تقويم تجارب بعض الدول الآخذة بفلسفة الشرطة المجتمعية وقدرتها على حل المشكلات وتوفير آليات للمراقبة والمساءلة وأخرى لتلقي شكاوي المواطنين ، مع تنفيذ تطبيقات لتحقيق الشراكة المجتمعية وإقامة العلاقات بما يسمح لرجال الشرطة الإحاطة ببيئة عملهم وبالقضايا الاجتماعية ؛ ومن ثم الاستجابة بفاعلية لمشكلات الجريمة والفوضى، ومن بين الدول موضوع هذه الدراسات الولايات المتحدة الامريكية (هيوستن وبوسطن) واليابان وسنغافورة .

وقد توصلت هذه الدراسة إلي عدد من النتائج منها: أن أهمية إرساء آليات المساءلة يمكن إدراكها عند ملاحظة ما قد يصيب مجتمعًا ما عندما لا تؤدي الشرطة عملها بالمستوى المطلوب أو أن تتصرف بقدر من العنف ، مع اعتبار أنه لا يكفي استحداث منهجية فعالة لتحقيق المساءلة بقدر الحاجة إلي نشر ثقافة المساءلة ، ولمواجهة ما يمكن أن تسببه ثقافة الشرطة من عرقلة تطور أسلوب مساءلة الشرطة ، كما توصلت هذه الدراسة أيضًا إلي مجموعة من الخصائص الأساسية التي لابد وأن تتسم بها منظومة المراقبة الناجحة من بينها : استخدام لغة قانونية دقيقة وتوضيح الصلاحيات ، والمعالجة الفعالة لعيوب السياسات وقصورها ولإساءة تصرف الشرطة ، وفهم التسلسل الهرمي التنظيمي لمواقع السلطة في الشرطة ، وتسهيل نفاذ الجمهور للمعلومات ، أيضًا توصلت هذه الدراسة إلي أنه لا يمكن أن تحقق الشرطة المجتمعية النجاح المأمول أن تكلف الشرطة التي كانت فاسدة في يوم ما، بالتعاون مع المواطنين ؛ إنما يتطلب الأمر إصلاحًا لإستراتيجيات الشرطة الإدارية والعملياتية، وأن تستند إلي جملة من آليات المساءلة.

المحور الثاني: دراسات تناولت الاداء الأمني لحماية المسطحات المائية

(١) دراسة صلاح هاشم جمعة (٢٠١٠) بعنوان : "البيئة ودور الشرطة في حمايتها ".

اهتمت هذه الدراسة بجمع القواعد القانونية المتعلقة بحماية البيئة في جمهورية مصر العربية، وبيان أوجه القصور في هذه التشريعات، كذلك بينت دور وزارة الداخلية في حماي ة البيئة، وأوضحت بشكل جيد دور مختلف الأجهزة الأمنية المختصة بحماية البيئة، والجهود المبذولة لمكافحة شتى صور الجرائم البيئية.

وانتهت الدراسة إلى بعض النتائج أهمها:

أ. إظهار أوجه القصور التي ألمت بقانون البيئة رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ وسبل معالجتها.

ب. إعادة طرح دور الشرطة في حماية البيئة من منظوره الصحيح.

ج. تفصيل الاختصاصات العامة للأجهزة الأمنية المختصة بحماية البيئة.

د. توضيح دور الأجهزة الشرطية في حماية البيئة سواء ذات الاختصاص العام أو النوعي أو الإدارات بشكل دقيق.

(٢) دراسة عبد الله جاد الرب أحمد (٢٠٠٩) بعنوان : " حماية البيئة من التلوث في القانون الإداري والفقه الإسلامي ".

استهدفت هذه الدراسة حماية البيئة بصفة عامة من التلوث، كذلك أوضحت أن الحماية القانونية للبيئة تتسم بالحداثة، كذلك بينت حرص الدولة على إدخال البعد البيئي في كل المجالات لتحقيق التنمية المستدامة، كذلك إعطاء دور كبير للأجهزة اللامركزية في مواجهة خطر التلوث البيئي، وبينت أن حماية البيئة أمر لا يمكن تحقيقه دون المشاركة الحقيقية للجمعيات الأهلية، كذلك دور أجهزة الشرطة وأهميتها في حماية البيئة، وأوضحت أهمية حماية البيئة في الشريعة الإسلامية وأنه التزام مصدره العقيدة.

وانتهت الدراسة إلى توصيات أهمها :

أ. ضرورة إصدار تشريعات الضبط لحماية البيئة ومواجهة أخطار التلوث.

ب. الحزم في تطبيق التشريعات المتعلقة بحماية البيئة.

ج. الاهتمام بالضبط الإداري الخاص بحماية البيئة.

د. ضرورة إنشاء قضاء متخصص للنظر في منازعات التلوث البيئي.

هـ. إبراز معالم الشريعة الإسلامية في موضوع حماية البيئة من التلوث.

أوجه الاتفاق والاختلاف بين الدراسة والدراسات السابقة :

أوجه الاتفاق بين الدراسة والدراسات السابقة :

اتفقت الدراسات السابقة مع الدراسة الحالية في عدة نقاط أهمها :

١. توضيح دور الأجهزة الشرطية في حماية البيئة سواء ذات الاختصاص العام أو النوعي أو الإدارات بشكل دقيق.

٢. إعادة طرح دور الشرطة في حماية البيئة من منظوره الصحيح.

٣. إظهار أوجه القصور التي ألمت بقانون البيئة رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ وسبل معالجتها.

٤. الرقابة الإدارية مثل (الإشراف والتدريب ، والتفتيش والرقابة ، والجزاءات والمكافآت ، ومراقبة الزملاء).

٥. الاهتمام بالعلاقة بين المنظمات غير الحكومية من ناحية والحكومة والقطاع الخاص من أخرى.
٦. استعراض أبعاد الإدارة ومداخل تطوير الأداء وتحسين العمل والقيادة في هذه المنظمات.
٧. الاهتمام بالبناء المؤسسي للمنظمات غير الحكومية.
٨. تحقيق الشراكة المجتمعية وإقامة العلاقات بما يسمح لرجال الشرطة الإحاطة ببيئة عملهم وبالقضايا الاجتماعية.

أوجه الاختلاف بين الدراسة والدراسات السابقة:

اختلفت الدراسات السابقة مع الدراسة الحالية في عدة نقاط أهمها:

١. منح الأجهزة البيئية الحق في إجراء الاختبارات اللازمة لبيان مدى إلتزام المنشآت بمتطلبات حماية البيئة.
٢. ضرورة إنشاء قضاء متخصص للنظر في منازعات التلوث البيئي.
٣. تطبيق الحكم الموسع على المنظمات غير الحكومية.
٤. إبراز معالم الشريعة الإسلامية في موضوع حماية البيئة من التلوث.
٥. متابعة مأموري الضبط الإداري لبيانات السجلات التي تحتفظ بها المنشآت للتأكد من مطابقتها للواقع.

أوجه استفادة الباحث من الدراسات السابقة"

١. تكوين بناء معرفي حول البيانات والمعلومات ذات الصلة بموضوع الدراسة، سواء الخاصة للتخطيط لإدارة الأزمة، أو الأطر العامة لحماية المسطحات المائية.
٢. تعميق الاتجاه الايجابي - لدى الباحث – حول أهميه موضوع الدراسة، وضرورة الأخذ بكل ما هو جديد لمواجهة التعديات على المسطحات المائية.
٣. أهمية وضع آليات حديثة تتوافق مع الأجهزة الأمنية وأفراد ومنظمات المجتمع المدني وأجهزة الدولة الأخرى لحماية المسطحات المائية من التلوث والتعديات.

٤. استفادة من النتائج التي انتهت إليها تلك الدراسات السابقة، وتلافي الأخطاء في تلك الدراسات السابقة ، للخروج بإطار عام يصلح للتطبيق داخل جهاز الشرطة لمواجهة التعديات على المسطحات المائية.

أهم ما يميز هذه الدراسة عن الدراسات السابقة: من خلال الاطلاع على الدراسات السابقة وما انتهت إلية من نتائج وتوصيات، **نجد أن هذه الدراسة تميزت عن غيرها بعدة نقاط فيما يلي:**

١. ستتناول الدراسة الحالية حالات التعدي على المسطحات المائية، والتخطيط لمواجهة التعديات على المسطحات المائية، وأيضًا دور الأجهزة الأمنية وأفراد ومنظمات المجتمع المدني في مواجهة التعديات من خلال تحليل واف وشرح مفصل وهو ما لم تتناوله الدراسات السابقة.

٢. سيشير الباحث لأهمية المشاركة المجتمعية في مواجهة التعديات مع الأجهزة الأمنية.

٣. سيوضح العلاقة بين أفراد ومنظمات المجتمع المدني وبين الأجهزة الأمنية لمواجهة التعديات على المسطحات المائية.

٤. سيتم وضع آليات إدارية على نهج فلسفي حديث لمواجهة التعديات على المسطحات المائية من خلال الأجهزة الأمنية بالاشتراك مع أجهزة الدولة الأخرى وأفراد ومنظمات المجتمع المدني.

٥. سيشر الباحث إلى دور مأموري الضبط الإداري والقضائي في حماية مياه نهر النيل من التلوث والتعديات ودور الأجهزة الأمنية في تحقيق حماية المسطحات المائية من التعديات.

الإطار النظري

خطة الدراسة:

حيث تناول الباحثون في دراسته الجوانب المُتعلقة بكيفية وضع آليات إدارية مقترحة لتفعيل دور الأجهزة الأمنية لمواجهة التعديات على المسطحات المائية من خلال خطة منهجية قسمها إلى ثلاث مباحث كالآتي:

فقد تناول في المبحث الأول دور الإدارة العامة لشرطة البيئة والمسطحات المائية في مجال حماية المسطحات المائية ، وذكر فيه أيضًا دور الأجهزة الشرطية الأخرى في حماية المسطحات المائية.

أما المبحث الثاني استعرض فيه الباحث المعوقات التي تواجه الأجهزة الأمنية المعنية بحماية المسطحات المائية، حيث تحدث فيه عن المعوقات التدريبية ، وكذا المعوقات الفنية والمادية والتنظيمية والمجتمعية.

أما المبحث الثالث استعرض فيه الباحث بعض الآليات الإدارية المقترحة بهدف تفعيل دور الأجهزة الأمنية لمواجهة التعديات على المسطحات المائية.

المبحث الأول : دور الأجهزة الأمنية في مواجهة التعديات على المسطحات المائية:

المطلب الاول: دور الإدارة العامة لشرطة البيئة والمسطحات .

المطلب الثاني: دور الأجهزة الشرطية الأخرى في حماية المسطحات المائية .

المبحث الثاني: المعوقات التي تواجه الأجهزة الأمنية المعنية بحماية المسطحات المائية:

المطلب الاول: المعوقات التدريبية .

المطلب الثاني: المعوقات الفنية والمادية والتنظيمية والمجتمعية .

المبحث الثال : الآليات الإدارية المقترحة:

المبحث الأول: دور الأجهزة الأمنية في مواجهة التعديات على المسطحات المائية

المطلب الاول: دور الإدارة العامة لشرطة البيئة والمسطحات:

تنص المادة (٤٥) من الدستور المصري الجديد الصادر عام ٢٠١٤ على أن: "تلتزم الدولة بحماية بحارها وشواطئها وبحيراتها وممراتها المائية ومحمياتها الطبيعية.

ويحظر التعدي عليها، أو تلويثها، أو استخدامها فيما يتنافى مع طبيعتها، وحق كل مواطن في التمتع بها مكفول، كما تكفل الدولة حماية وتنمية المساحة الخضراء في الحضر، والحفاظ على الثروة النباتية والحيوانية والسمكية ، وحماية المعرض منها للانقراض أو الخطر، والرفق بالحيوان، وذلك كله على النحو الذى ينظمه القانون".

كما تنص المادة (٤٦) من الدستور على أن: " لكل شخص الحق في بيئة صحية سليمة، وحمايتها واجب وطني، وتلتزم الدولة باتخاذ التدابير اللازمة للحفاظ عليها، وعدم الإضرار بها، والاستخدام الرشيد للموارد الطبيعية بما يكفل تحقيق التنمية المستدامة، وضمان حقوق الأجيال القادمة فيها".

وعلى ضوء ما تقضى به المادة (٢٠٦) من الدستور من أن "الشرطة هيئة مدنية نظامية في خدمة الشعب ، وولاؤها له ، وتكفل للمواطنين الطمأنينة والأمن ، وتسهر على حفظ النظام العام والآداب العامة ، وتلتزم بما يفرضه عليها الدستور والقانون من واجبات ، واحترام حقوق الإنسان وحرياته الأساسية ....".

ولهذا تولي وزارة الداخلية المصرية اهتمامًا بالغًا بحماية البيئة، ويأتي هذا الاهتمام ضمن اختصاصات الوزارة بالحفاظ على النظام العام بمدلولاته الثلاث (الأمن العام – الصحة العامة – السكينة العامة)، وحرصت على إنشاء إدارة متخصصة تعنى بشئون البيئة.

أولًا: الاختصاصات العامة لشرطة البيئة والمسطحات:

- وضع سياسة وخطط حراسة وتأمين وحماية المسطحات المائية وخطوط الملاحة، وقطاع الثروة المائية، والري، وذلك بالمناطق الداخلية أو البحرية التي يوكل لوزارة الداخلية مهمة تأمينها.
- العمل على تنفيذ أحكام القوانين والقرارات المتعلقة بحماية البيئة.

ثانيًا: اختصاصات إدارة البحث الجنائي:

- الإشراف على أعمال مكافحة الجرائم التي تمس الأمن العام أو تستهدف قطاع الثروة المائية بالمسطحات المائية أو الثروة الزراعية وفقًا للسياسة التي ترسمها الإدارة.
- جمع المعلومات عن مرتكبي الجرائم بالمناطق المائية والزراعية سواء ما يمس الأمن العام أو الثروة المائية والزراعية، وتسجيل المجرمين والأشخاص المشتبه فيهم والأشياء التي تتصل بالنشاط الإجرامي.

ثالثًا: اختصاصات إدارة حماية الثروة المائية:

- تأمين المسطح المائي وتنفيذ القوانين واللوائح الخاصة بحمايته.
- ضبط الجرائم التي تقع بالمخالفة لقوانين حماية الثروة السمكية.
- ضبط عمليات تهريب الأسماك لضمان وصولها للمواطنين من خلال المنافذ الشرعية.

المطلب الثاني: دور الأجهزة الشرطية الأخرى في حماية المسطحات المائية

١- **دور أقسام ومراكز الشرطة المختصة مكانيًا بأجزاء من نهر النيل:** يختص مأمورو الضبط القضائي العاملون في الأقسام ومراكز الشرطة نوعيًا بجميع الجرائم، ومكانيًا بدوائر اختصاصهم، ويتمتعون جميعهم بصفة مأمور الضبط الإداري، لذا يقومون ببعض المهام في مجال حماية مياه نهر النيل من التلوث.

٢- **دور شرطة المرافق:** تختص بتنفيذ القوانين المتعلقة بالنظافة العامة والمحال المقلقة للراحة والمضرة بالصحة والتلوث الناتج من الباعة الجائلين بالطرق العامة.

٣- **دور الإدارة العامة لشرطة السياحة والآثار:** تختص تلك الإدارة بتأمين المنشآت السياحية والأثرية، وتقوم بدور هام في مجال حماية مياه نهر النيل من التلوث.

٤- **دور الإدارة العامة لشرطة النقل والمواصلات:** تختص الإدارة وفروعها بمراقبة تنفيذ القوانين في وسائل النقل، وتقوم بدور هام في مجال حماية مياه نهر النيل من التلوث.

المبحث الثاني: المعوقات التي تواجه الأجهزة الأمنية المعنية بحماية المسطحات المائية

المطلب الاول: المعوقات التدريبية:

سوف نعرض فيما يلي لأهم الضوابط التي يجب مراعاتها في العملية التدريبية في مجال الأمن البيئي، بحيث إذا تم إقصاء هذه الضوابط سوف تؤدي إلى بعض المعوقات التدريبية، وهي:

أولًا –إعداد المادة التدريبية قبل بدء البرنامج التدريبي: إذا اتفق على المواد التدريبية التي ستدرس في منهج التدريب وبرنامجه، واتفق على تفصيلات كل مادة، وجب إعداد هذه المواد قبل بدء التدريب بوقت كاف، فيُكلف المدرب بوصفها تفصيلًا حتى يضمن عدم الاضطراب في سير التدريب.

ثانيًا – توافق المحتوى التدريبي مع مستوى المتدرب: ينبغي أن تكون مواد التدريب متناسبة مع مستويات المتدربين سواء أكانت في المستوى العلمي للمواد أومن حيث اللغة، ويلاحظ – دائمًا – أن المدرب المتوسع في المستوى النظري يحتاج إلى مهارات تطبيقية أكثر من المدرب المتوسع في الخبرة العملية، الذي يحتاج إلى بعض التوسع في النواحي النظرية، التي توسع إدراكه، وتوجه خبرته العملية بطريقة أفضل.

ثالثًا – توضيح العلاقة بين عمل المدرب وغيره من الأعمال: يجب ألا تقتصر المناهج والبرامج على أعمال وظيفة المدرب أو مهنته فقط، بل لابد أن تشتمل البرامج – أيضًا – على العلاقات بين هذه الأعمال وغيرها من الأعمال في الإدارة أو الجهاز، الذي يعمل فيه، فعمل المدرب لا يكون منعزلًا عن باقي الأعمال الأخرى، بل يكون حلقة واحدة في سلسلة الحلقات الأخرى التي تعمل على تحقيق هدف المنظمة كلها.

المطلب الثاني: المعوقات الفنية والمادية والتنظيمية والمجتمعية:

رغم كل ما يتعرض له مأمورو الضبط من مخاطر فإن هناك معوقات أخرى تواجههم لا تختلف في أهميتها عن المخاطر التي يتعرضون لها، والمصاعب التي تعيق عملهم وتحول دون إنجازها على النحو المطلوب، وهذه المعوقات يتمثل أبرزها بإيجاز في الآتي:

أولًا – نقص إمكانيات مأموري الضبط: تتمثل هذه الإمكانيات في الأجهزة والمعدات والمختبرات سواء المتنقلة أو الثابتة، وغيرها من أدوات ووسائل أخرى يستوجب توافرها لمأموري الضبط، حتى يتسنى لهم القيام بأعمال المراقبة للوقوف على مدى احترام المخاطبين بأحكام القوانين البيئية، وتحديد مدى تلوث البيئة ومصادر التلوث لاتخاذ الإجراءات والتدابير الوقائية اللازمة، ومنع الأعمال والأنشطة المخالفة.

ونتيجة النقص الهائل في الإمكانيات الواجب توافرها لمأموري الضبط، يترتب على ذلك عدم استطاعتهم أداء مهامهم في يسر وسهولة، ومن ثَمَّ تضاؤل مساحة الرقابة البيئية والتي تُعَدُّ من أولويات العمل البيئي.

ثانيًا – تقييد صلاحيات مأموري الضبط: من استقراء التشريعات البيئية المقارنة يتضح بجلاء، عدم وجود نصوص كافية تحدد صلاحيات وواجبات مأموري الضبط الإداري بشكل واضح،

وذلك على عكس الوضع بشأن زملائهم مأموري الضبط القضائي المختصين بتنفيذ أحكام هذه التشريعات.

الأمر الذي يؤدي إلى إعاقة عمل مأموري الضبط الإداري، وذلك خشية الوقوع في أي إجراء خاطئ يعود عليهم بالمساءلة التأديبية من قبل جهة عملهم.

ثالثاً: قلة الأجهزة ومعدات القياس اللازمة: إن أجهزة الرصد ومعدات القياس والأدوات اللازمة لإثبات جرائم المساس بالبيئة تُشكل أهمية خاصة لمأموري الضبط، وذلك لكونها تُعَدُّ من الوسائل التي لا غنى عنها في قيامهم بعملهم؛ فقد يتعذر أو يستحيل الكشف عن هذه الجرائم والتوصل إليها بدون استخدام هذه الوسائل، ولكن على أرض الواقع نجد أن هذه الوسائل لا تتوافر بالشكل المطلوب لجميع مأموري الضبط القضائي، مما يترتب على ذلك من عدم إمكانية ضبط كافة المخالفات البيئية، وعلى الأخص تلك التي تتعلق بتجاوز النسب والمعايير، التي تكون أشد في خطورتها وأكثر في أهميتها من المخالفات الأخرى المتعلقة بالنظم والاشتراطات البيئية، والتي يمكن إدراكها بالعين المجردة وبدون استخدام أدوات أو أجهزة لذلك.

المبحث الثالث الآليات الإدارية المقترحة:

أولًا: :الهيكل التنظيمي للإدارة العامة لشرطة البيئة والمسطحات:

– تعديل الهيكل التنظيمي للإدارة إلى الآتي:

- **تقسيم مستوى الإشراف النوعي إلى:** (مساعد المدير لشئون الأمن، مساعد المدير للشئون الإدارية والمالية، مساعد المدير للعمليات والتدريب، مساعد المدير لمجرى نهر النيل، مساعد المدير للبحيرات المالحة، مساعد المدير لسواحل البحار) حيث يوفر هذا التقسيم مزايا التخصص في العمل والإدارة.
- **تقسيم التبعية والإشراف إلى أقسام** ووحدات تتبع مديريات الأمن المعنية إداريًا وتشرف عليها الإدارة العامة لشرطة البيئة والمسطحات فنيًا حيث أن الإشراف الكامل –إداريًا وفنيًا– للإدارة العامة لشرطة البيئة والمسطحات يتطلب توافر أعداد كبيرة من المستويات الإدارية والإشرافية حتى تتمكن من المتابعة لجميع جهات الاختصاص المترامية الأطراف،

كما أن الإشراف الإداري لمديريات الأمن المعنية يوفر الكثير من الوقت والجهد والمال اللازم للمتابعة والإشراف ويسهل عملية الإحلال والتجديد لبعض المعدات والأدوات اللازمة للعمل عن طريق التنسيق مع المحافظات الجغرافية.

- ألا تتحدد اختصاصات الأقسام والوحدات المختلفة باختصاصات نوعية (حماية الثروة السمكية، حماية البيئة، حماية الثروة الزراعية) بل تختص بكل ذلك في آن واحد.
- إنشاء إدارات الرقابة النهرية بكافة محافظات الجمهورية أسوة بالأسلوب المتبع بإدارات المرور على مستوى الجمهورية بدلًا من عملها بالهيئة العامة للنقل النهري بالقاهرة فقط على أن يكون عملهم طوال اليوم مع توفير لنشات خاصة بالرقابة النهرية لأداء مهام عملهم بنهر النيل.
- إنشاء جهاز فني مركزي يشرف فنيًا على أعمال إدارات وأقسام المرافق بمديريات الأمن، بهدف توحيد الجهود والارتقاء بالمستوى الفني للعاملين بشرطة المرافق، وذلك بما لا يخل بالتبعية الإدارية لمديريات الأمن.

ثانيًا: المتابعة الميدانية والإجراءات القانونية:

المتابعة الميدانية:

- تكثيف الدوريات الأمنية والتفتيش الدائم على كافة المنشآت التي تقوم بصرف مخلفاتها على نهر النيل وفرعيه والترع والمصارف واتخاذ كافة الإجراءات القانونية حيال المخالف.
- التنسيق فيما بين الأجهزة المعنية ووزارة الموارد المائية والري لإزالة التعديات التي تحدث على نهر النيل وضفافه وفرعيه والترع بصفة مستمرة .
- تشديد العقوبات في قوانين حماية نهر النيل والمجاري المائية من التلوث، التعدي على منافع الري والصرف ، حماية البيئة من التلوث بما يوكب تطور الجريمة .

ثالثًا : إنشاء قاعدة بيانات حديثة من خلال:

- حصر مصادر التلوث على طول مجرى نهر النيل وتحديد مناطق تركيز الملوثات التي تؤثر تأثيرًا واضحًا على جودة المياه لوضع آليات برامج الإصلاح البيئي طبقًا للتأثيرات البيئية المتوقعة مستقبلًا.

- إنشاء شبكة قومية لرصد نوعية مياه نهر النيل ، وذلك بعمل قياس المؤشرات الطبيعية والكيمائية والميكروبيولوجية من التحليلات الدورية للوقوف على جودة المياه عند مصادر التلوث كل ثلاثة أشهر وفًا لقانون حماية نهر النيل.
- التوسع في نقاط رصد نوعية المياه عند مأخذ محطات مياه الشرب ومصارف ونقاط مصبات المصانع عند التقائها بالترع الكبرى المتفرعة من نهر النيل أو فرعية بصفة دورية وفقًا لخطط وزارة الصحة والسكان لارتباطها بخطط التنمية الاقتصادية للدولة.

رابعًا: آليات الرقابة والمحاسبة لمواجهة الاعتداء على الأراضي الزراعية على المسطحات المائية :

١. أن يتم تنفيذ الإزالات فور الشروع في تنفيذ أعمال البناء دون تحرير قضايا لتلك المخالفات مع تنفيذ تلك الإزالات على حساب المُخالف.
٢. قيام مديريات الأمن المختلفة بسرعة إعداد الدراسات الأمنية وتحديد مواعيد للتنفيذ خلال مدة وجيزة من تاريخ إخطارها بالقرارات من جانب وزارتي الزراعية واستصلاح الأراضي أو الموارد المائية والري.
٣. عدم توصيل المرافق (مياه – كهرباء) للعقارات المخالفة تحت أي مبرر.

خامسًا :آليات الرقابة والمحاسبة لمواجهة مشكلة التلوث البيئي وإلقاء المخلفات في نهر النيل:

١. قيام وزارة البيئة بفرض غرامات مضاعفة على المصانع المخالفة كعقوبة لعدم تنفيذ الاشتراطات البيئية خلال مدة معينة وذلك لصعوبة غلق تلك المصانع لتجنب التأثير الاجتماعي السلبى من غلقها على الاقتصاد القومي والعاملين بها.
٢. الاستمرار في تنفيذ قرارات الإزالة الصادرة من وزارة الموارد المائية والري بالنسبة للصرف بالنهر والترع والبحيرات بالتنسيق مع مديريات الأمن بذات الآلية الخاصة بتنفيذ قرارات الإزالة على الأراضي الزراعية على أن تكون آليات المواجهة لتقليل الظاهرة والرقابة والمحاسبة والتقييم هي ذات آليات مواجهة ظاهرة البناء على الأراضي الزراعية.

٣. إنشاء محطات لإستقبال مخلفات العائمات السياحية والوحدات النهرية داخل نهر النيل وخاصة في مناطق (الأقصر – أسوان).

سادسًا: آليات الرقابة والسيطرة على حركة الملاحة البحرية والنقل النهري:

- في إطار تطوير منظومة النقل النهري ، وكذا الرقابة والمتابعة على الوحدات النهرية بجميع أنواعها من خلال رصد الإدارة العامة لشرطة البيئة والمسطحات العديد من المعوقات والمشكلات التي تؤدى إلى إعاقة منظومه النهر .... لذا يرى الباحث وضع تصورات مقترحة تؤدى إلى تحقيق الرقابة والسيطرة على حركة الملاحة النهرية في إطار من القانون وفقًا للضوابط والشروط الواجب توافرها في تلك المعديات لتحقيق الأمن والسلامة للمواطنين – **على النحو الآتي:**

١. الإسراع في استصدار القانون الخاص بإدخال بعض التعديلات على قانون الملاحة النهرية رقم ١٠ لسنة ١٩٥٦ وتعديلاته بشأن تغليظ العقوبات أو قواعد الترخيص للوحدات النهرية وما يتم اتخاذ من إجراءات حال مخالفة تلك القواعد.

٢. تشكيل لجنة دائمة بالهيئة العامة للنقل النهري يكون اختصاصها مراجعة كافة الأعمال الخاصة بحركة الملاحة النهرية وما تقوم به الجهات المختصة في إطار ضبط حركة الملاحة على أن تضم في عضويتها (الإدارة العامة لشرطة البيئة والمسطحات – وزارة الموارد المائية والري – جهاز شئون البيئة – وزارة الحكم المحلى).

٣. تغليظ العقوبات على المراسي النهرية المرخص لها في حالة مخالفة اشتراطات التراخيص ، وكذا في حالة إقامة مرسى بدون ترخيص (القانون رقم ١٢ لسنة ١٩٨٤).

إجراءات الدراسة

حدود الدراسة:

أ – الحدود الزمانية : تمثلت في الفترة من ٢٠١١– ٢٠١٦ نظرًا لتزايد المستجدات والتعديات على المسطحات المائية في الفترة موضوع الدراسة.

ب – الحدود المكانية: يتمثل النطاق المكاني للدراسة في محافظة الجيزة والأحياء التابعة لها.

منهج الدراسة

١- **منهج الدراسة:** من أجل تحقيق أهداف الدراسة استخدم الباحث **المنهج الوصفي التحليلي** والذي يعرف بأنه طريقة في البحث تتناول أحداث وظواهر وممارسات موجودة متاحة للدراسة والقياس كما هي دون تدخل الباحث في مجرياتها ويستطيع الباحث أن يتفاعل معها ويصفها ويحللها، **وتهدف هذه الدراسة إلى دراسة** (آليات إدارية مقترحة لتفعيل دور الأجهزة الأمنية لمواجهة التعديات على المسطحات المائية " دراسة تطبيقية في محافظة الجيزة) من حيث التعريف والأهداف والأهمية ومتطلبات تطبيقها علي الوجه المؤدي لتفعيل دورها.

ستعتمد الدراسة على نوعين أساسين من البيانات :

أ- **البيانات الأولية:** وذلك بالبحث في الجانب الميداني بتوزيع استبيانات لدراسة بعض مفردات البحث وحصر وتجميع المعلومات اللازمة في موضوع البحث، ومن ثم تفريغها وتحليلها باستخدام برنامج **SPSS (Statistical Package for Social Science)** الإحصائي واستخدام الاختبارات الإحصائية المناسبة بهدف الوصول لدلالات ذات قيمة ومؤشرات تدعم موضوع الدراسة، **وذلك باستخدام:**

١. **مقاييس الإحصاء الوصفي:** وذلك لوصف خصائص عينة الدراسة، اعتمادا على التكرارات والنسب المئوية.

٢. **تحليل التباين الأحادي:** لمعرفة اثر المتغيرات الديموغرافية للآليات الإدارية المقترحة لتفعيل دور الأجهزة الأمنية في مواجهة التعديات على المسطحات المائية.

ب- **البيانات الثانوية:** وقد قام الباحثون بمراجعة الكتب والدوريات والمنشورات الخاصة أو المتعلقة بموضوع قيد الدراسة، والتي تتعلق **بدراسة** (آليات إدارية مقترحة لتفعيل دور الأجهزة الأمنية لمواجهة التعديات على المسطحات المائية " دراسة تطبيقية في محافظة الجيزة)، وأية مراجع قد يرى الباحث أنها تسهم في إثراء الدراسة بشكل علمي، ومن خلال اللجوء للمصادر الثانوية في الدراسة، وقد تم التعرف على الأسس والطرق العلمية السليمة

في كتابة الدراسات، وكذلك أخذ تصور عام عن آخر المستجدات التي حدثت وتحدث في مجال الدراسة.

٢- **مجتمع الدراسة:** ستطبق الدراسة الحالية على المسطحات المائية بمحافظة الجيزة.

٣- **عينة الدراسة:** سيشمل مجتمع الدراسة على عينة عشوائية من:

١. العاملين فى الأجهزة الإدارية والأمنية بمختلف مستوياتهم للوقوف على حقيقة أدائهم لدورهم، واستطلاع أرائهم حول التعديات المائية فى المحافظة، والمشكلات الإدارية والتنظيمية التي يواجهنها.

٢. العاملين فى المنظمات الأهلية والمدنية المهتمين بالحفاظ على المجرى المائي من التعديات والتهديدات التي يتعرض لها، واستطلاع أرائهم عن دور الأجهزة وكيفية تفعيل دورها.

٤- **أداة الدراسة: تم بناء أداة (استبانة) خاصة للتعرف على** دور الأجهزة الأمنية والإدارية ودور أفراد ومنظمات المجتمع المدني فى حماية المسطحات المائية.

وستتكون أداة الدراسة من:

الأداة الأولى : تم تصميمها وتوزيعها على العاملين والقادة فى المؤسسات والأجهزة الإدارية والأمنية المنوط بها حماية المسطحات المائية من التعديات التى تقع عليه فى محافظة الجيزة، للإستطلاع آرائهم تجاه التعديات، وكيفية تفعيل دورهم، وأثر ذلك على حماية المسطحات المائية.

وكانت محاور الأداة الأولى كالتالي:

القسم الأول: وشمل: (الجنس – العمر – المؤهل العلمي – المنصب الوظيفي – الخبرة العلمية).

القسم الثاني: شمل: (العبارات الخاصة بالعاملين والقادة في المؤسسات والأجهزة الإدارية والأمنية المنوط بها حماية المسطح المائي من التعديات التي تقع عليه في محافظة الجيزة) – وتكون من (١٧) عبارة.

الأداة الثانيــة : تـم تصـميمها وتوزيعهـا علـى أفـراد ومنظمـات المجتمـع المـدني والمؤسسـات الأهليـة، لاسـتطلاع آرائهـم تجـاه موضـوع الدراسـة وكيفيـة الارتقـاء مـن آليـات مواجهـة هـذه التعديات.

وكانت محاور الأداة الثانية كالتالي:

القسـم الأول: وشـمل: (الجـنس – العمـر – المؤهـل العلمـي – المنصـب الـوظيفي – الخبـرة العلمية).

القسـم الثـاني: شـمل: (العبـارات الخاصـة بمنظمـات المجتمـع المـدني والمؤسسـات الأهليـة، لإستطلاع آرائهم تجاه موضوع الدراسة وكيفية الإرتقاء من أساليب مواجهة هذه التعديات في محافظة الجيزة) – وتكون من (٢١) عبارة.

هـذا بالإضـافة إلـى إجـراء العديـد مـن المقـابلات مـع المسـئولين فـى الأجهـزة الإداريـة والأمنية، وأفراد ومنظمات المجتمع المدني، والمهتمين بموضوع الدراسة.

قام الباحث بوضع رقم كل عبارة من عبارات الاستبيان في العمود الأول، وقام بوضع عبارات الاستبيان في العمود الثاني، بينما قسم العمود الثالث الذي يدل على درجة الموافقة إلى خمسة أعمدة فرعية هي: (موافق بشدة – موافق – محايد – معارض – معارض بشدة)، وقد استخدم الباحث أسلوب ليكرت **(Likert)** الخماسي التدرّج ولحساب الأوزان النسبية لبنود الإستبيان، حيث أعطى للبدائل التي اختارها الدرجات التالية، كما هو موضح بالجدول التالي:

جدول: الأوزان النسبية لبنود الاستبيان

موافق بشدة	موافق	محايد	معارض	معارض بشدة
٥	٤	٣	٢	١

- إذا كانت قيمة المتوسط الحسابي من (١–١,٨) يعني عدم الموافقة الشديدة من قبل أفراد الدراسة.
- إذا كانت قيمة المتوسط الحسابي أكبر من (١,٨–٢,٦) يعني عدم موافقة أفراد الدراسة.
- إذا كانت قيمة المتوسط الحسابي أكبر من (٢,٦–٣,٤) يعني عدم تأكد أفراد الدراسة.
- إذا كانت قيمة المتوسط الحسابي أكبر من (٣,٤–٤,٢) يعني موافقة أفراد الدراسة.

- إذا كانت قيمة المتوسط الحسابي أكبر من (٤,٢-٥) يعني الموافقة الشديدة من قبل أفراد الدراسة.

٥- **أدوات جمع البيانات للأداتين:** سيحاول الباحث الاستفادة من الأدوات المتاحة وعدم الاقتصار علي أداة واحدة، وذلك بهدف تغطية جوانب القصور التي قد تشوب الأداة الرئيسية . **لذا سيعتمد البحث في جمع البيانات علي مصدرين :**

الأول كمي: حيث سيتم اللجوء إلي البيانات المتاحة الأجهزة الإدارية والأمنية وأفراد ومنظمات المجتمع المدني.

الثاني كيفي: وهي تلك البيانات التي يتم الحصول عليها من حالات الدراسة، من خلال الملاحظة والمقابلة المتعمقة والاستعانة بالإخباريين.

وفي هذا الإطار يمزج البحث في جمع بياناته بين الأساليب والأدوات الكمية والكيفية من أجل الوصول إلي بيانات أكثر شمولا ودقة، تساعد علي فهم وتحليل القضايا التي تثيرها التساؤلات المطروحة.

٦- **أساليب المعالجة الإحصائية للأداتين:** لقد قام الباحث باستخدام الأساليب الإحصائية المناسبة وفقاً لبرامج الحزمة الإحصائية للعلوم الاجتماعية **SPSS**، وهي:

- التكرارات والنسب المئوية تستخدم لتوضيح خصائص أفراد العينة.
- معامل ارتباط بيرسون لحساب صدق الاتساق الداخلي بين للاستبيان.
- معامل ألفا كرونباخ (**Cronbach's Alpha**) لحساب معامل الثبات.
- المتوسطات الحسابية والانحراف المعياري لتوضيح استجابات أفراد عينة الدراسة.
- اختبار تحليل التباين **One Way ANOVA** لفحص الفروق بين استجابات فئات الدراسة تبعاً لمتغيري الخبرة والجنس.
- اختبار (**T–Test**) لمعرفة دلالة الفروق بين عينة الدراسة تبعاً لمتغير المؤهل الدراسي.

٧- **صدق الاستبيان للأداتين:** للتحقق من صدق الأداة فقد اعتمد الباحث على طريقتين، وهما:

أ. الأولى وتسمى الصدق الظاهري (**Face validity**)، حيث قام الباحث بعرض عبارات الاستبيان على مجموعة من الخبراء والمتخصصين من المشهود لهم بالكفاءة والخبرة، وتم التوصل إلى الاستبيان في صورتها النهائية بعد تطبيق آرائهم وتوجيهاتهم.

ب. أما الثانية وتسمى صدق الاتساق الداخلي (**Internal Consistency**) وتقوم على حساب معامل الارتباط بين كل وحدة من وحدات الأداة، والأداة ككل، وفيما يلي الخطوات التي اتبعها الباحث للتحقق من صدق الأداة **طبقًا لكل طريقة من الطريقتين السابقتين:**

١- الصدق الظاهري للأداتين: بعد قيام الباحث ببناء الاستبيان في صورتها الأولية تم عرضها على مشرف الدراسة، حيث كان لتوجيهاته أبلغ الأثر في التوصل إلى عباراتها الدقيقة، وضبط بنودها، **حيث كان الهدف من ذلك هو:**

- التأكد من صدق محتوى الاستبيان من حيث ملائمة العبارات المستخدمة ومدى صلاحيتها لقياس ما صيغت الاستبيان من أجله.
- التأكد من شمول أسئلة وفقرات الاستبيان لجميع نقاط الدراسة، وأبعادها.
- التأكد من سلامة صياغة أسئلة وفقرات الاستبيان ووضوحها وعدم تكرارها.

في ضوء آراء وتوجيهات المشرف قام الباحث بتعديل الاستبيان، حتى تم التوصل إلى الصورة النهائية للاستبيان الصالحة للتطبيق على أفراد عينة الدراسة.

٢- صدق الاتساق الداخلي للأداتين: تم حساب معاملات ارتباط درجة كل عبارة بالبعد الذي تنتمي له، وكذلك حساب معاملات ارتباط درجة كل بعد بالمحور الذي ينتمي إليه، ثم حساب معامل ارتباط كل محور بالدرجة الكلية للاستبيان والتي نتجت عن تطبيق الاستبيان على عينة بلغ عدد أفرادها (١٤٠) فرد من أفراد عينة الدراسة، (٧٠) فرد طبق عليهم الأداة الأولى الخاصة بـ (العاملين والقادة في المؤسسات والأجهزة الإدارية والأمنية المنوط بها حماية المسطحات المائية من التعديات التي تقع عليه في محافظة

الجيزة)، و (٧٠) فرد طبق عليهم الأداة الثانية الخاصة بـ (أفراد ومنظمات المجتمع المدني والمؤسسات الأهلية).

٨- **ثبات أداة الدراسة للأداتين:** لقياس ثبات أداة الدراسة سيتم استخراج معامل الثبات طبقًا لمعادلة كرونباخ ألفا (**Cronbach's Alpha**) لحساب الاتساق الداخلي لكل متغير من متغيرات الدراسة.

نتائج الدراسة

جدول رقم(١): يوضح متغيرات نماذج الاستبيان للدراسة

المتغيرات	متوسط درجات المقياس	تباين المقياس	معامل الارتباط مع المجموع	مؤشر الثبات
نموذج استبيان (١)				٠,٨٧٧
تفعيل دور الأجهزة الأمنية	٢٧,١٨٧	١٥,٢١٥	٠,٦٨٨	٠,٨٧٥
تفعيل العلاقة بين الأجهزة الأمنية في حماية المسطحات المائية	٢٧,١٦٧	١٥,٦٦٢	٠,٥٩٨	٠,٨٨٣
تفعيل دور القادة في المؤسسات والأجهزة الإدارية	٢٧,٤٢٠	١٥,١٩٣	٠,٦٩٣	٠,٨٧٤
آليات إدارية جديدة	٢٧,٢٩١	١٥,١٢٨	٠,٦٩٩	٠,٨٧٤
تحسين الأداء	٢٨,٧٩١	١٥,٩٥٣	٠,٧٢٨	٠,٩١٨
نموذج استبيان (٢)				٠,٨٦٦
تخفيض التعديات على المسطحات المائية	٢٧,٥٤٧	١٥,٤٥٠	٠,٦٢٩	٠,٨٨١
تفعيل دور أفراد ومنظمات المجتمع المدني	٢٧,٣٣٣	١٥,٤٠٨	٠,٦٢٤	٠,٨٨١
دور أفراد ومنظمات المجتمع المدني	٢٧,٢٩١	١٥,٧٠٩	٠,٦٦٩	٠,٨٧٧
عدم وضع آليات إدارية جديدة	٢٧,٥٨١	١٤,٦٨٢	٠,٧٢٩	٠,٨٧١
آليات إدارية جديدة لتفعيل دور الأجهزة الأمنية	٢٨,٦٥٦	١٦,٤٩٤	٠,٧٠٢	٠,٩٢١
قيمة ألفا العام				٠,٨٩٩

يوضح الجدول السابق رقم (١) متغيرات نموذجين الاستبيان التي قامت الدراسة العملية عليهم فيوضح النموذج الأول (١) المتغيرات التالية [تفعيل دور الأجهزة الأمنية، تفعيل العلاقة بين الأجهزة الأمنية في حماية المسطحات المائية، تفعيل دور القادة في المؤسسات والأجهزة

الإدارية، آليات إدارية جديدة، تحسين الأداء] بينما يوضح النموذج الثاني [تخفيض التعديات على المسطحات المائية، تفعيل دور أفراد ومنظمات المجتمع المدني، دور أفراد ومنظمات المجتمع المدني، عدم وضع آليات إدارية جديدة، آليات إدارية جديدة لتفعيل دور الأجهزة الأمنية] ويوضح الجدول متوسط درجات المقياس وتباينه ومعامل الارتباط ومؤشر الثبات لكل متغير في النموذجين على حدا وانتهى بقيمة ألف العام بنتيجة ٠,٨٩٩.

جدول رقم(٢): العلاقة بين تفعيل دور الأجهزة الأمنية وتخفيض التعديات على المسطحات المائية

معامل الارتباط	معامل التحديد R^2	F (Sig.)	التقديرات			
				β	t	Sig.
٠,٥٤٧	٠,٣١٣	١٢٧,٥٤٨ (٠,٠٠١)	الثابت	١,٩٣٤	١١,٥٠٥	٠,٠٠١
			تخفيض التعديات على المسطحات المائية	-٠,٤٥٩	١١,٢٩٤	٠,٠٠١

يوضح الجدول السابق رقم (٢) العلاقة بين تفعيل دور الأجهزة الأمنية وتخفيض التعديات على المسطحات المائية وكانت قيمة (T) الجدولية (١١,٢٩٤) عند مستوى (٠,٠٠١) وهذا يثبت صحة الفرض الأول (وجود علاقة عكسية ذات دلالة إحصائية بين تفعيل دور الأجهزة الأمنية وتخفيض التعديات على المسطحات المائية).

جدول رقم(٣): تفعيل العلاقة بين الأجهزة الأمنية وأفراد ومنظمات المجتمع المدني في حماية المسطحات المائية

معامل الارتباط	معامل التحديد R^2	F (Sig.)	التقديرات			
				β	t	Sig.
٠,٤٥٦	٠,٣٠٨	٧٨,٣٨٩ (٠,٠٠١)	الثابت	٢,٢٤٣	١٢,٥٢٨	٠,٠٠١
			تفعيل دور أفراد ومنظمات المجتم المدني	٠,٣٨١	٨,٨٥٤	٠,٠٠١

يوضح الجدول السابق رقم (٣) **تفعيل العلاقة بين الأجهزة الأمنية وأفراد ومنظمات المجتمع المدني في حماية المسطحات المائية** وكانت قيمة (ت) الجدولية (٨,٨٥٤) عند مستوى (٠,٠٠١) وهذا يثبت صحة الفرض الثاني (وجود علاقة عكسية ذات دلالة إحصائية بين تفعيل العلاقة بين الأجهزة الأمنية وأفراد ومنظمات المجتمع المدني في حماية المسطحات المائية).

جدول رقم(٤): العلاقة بين دور أفراد ومنظمات المجتمع المدني في حماية المسطحات المائية

معامل الارتباط	معامل التحديد R^2	F (Sig.)	التقديرات			
				β	t	Sig.
٠,٦٠٧	٠,٣٦٩	١٧٤,١٦٦ (٠,٠٠١)	الثابت	١,٨٤٦	١٢,٢٣٦	٠,٠٠١
			دور أفراد ومنظمات المجتمع المدني	٠,٥١٠	١٣,١٩٧	٠,٠٠١

يوضح الجدول السابق رقم (٤) **العلاقة بين دور أفراد ومنظمات المجتمع المدني في حماية المسطحات المائية** وكانت قيمة (ت) الجدولية (١٣,١٩٧) عند مستوى (٠,٠٠١) وهذا يثبت صحة الفرض الثالث (وجود علاقة عكسية ذات دلالة إحصائية بين دور أفراد ومنظمات المجتمع المدني وحماية المسطحات المائية).

جدول رقم(٥): العلاقة بين عدم وضع آليات إدارية جديدة والحد من حماية المسطحات المائية

معامل الارتباط	معامل التحديد R^2	F (Sig.)	التقديرات			
				ت	t	Sig.
٠,٥٥٠	٠,٣٠٢	١٢٩,٢٢٧ (٠,٠٠١)	الثابت	١,٩٨٦	١٢,٢١٦	٠,٠٠١
			عدم وضع آليات إدارية جديدة	٠,٤٥٨	١١,٣٦٨	٠,٠٠١

يوضح الجدول السابق رقم (٥) **العلاقة بين عدم وضع آليات إدارية جديدة والحد من حماية المسطحات المائية** وكانت قيمة (ت) الجدولية (١١,٣٦٨) عند مستوى (٠,٠٠١) وهذا يثبت صحة الفرض الرابع (وجود علاقة عكسية ذات دلالة إحصائية بين عدم وضع آليات إدارية جديدة والحد من التعديات على المسطحات المائية).

جدول رقم(٦): العلاقة بين وضع آليات إدارية جديدة لتفعيل دور الأجهزة الأمنية والحد من التعديات على المسطحات المائية

معامل الارتباط	معامل التحديد R^2	F (Sig.)	التقديرات			
				□	t	Sig.
٠,٦٤٥	٠,٤١٦	٤٦,٨٨٠ (٠,٠٠١)	الثابت	١,٢١٠	٦,٧١٥	٠,٠٠١
			آليات إدارية جديدة لتفعيل دور الأجهزة الأمنية	٠,٦٤٨	١٤,٥٦٢	٠,٠٠١

يوضح الجدول السابق رقم (٦) **العلاقة بين وضع آليات إدارية جديدة لتفعيل دور الأجهزة الأمنية والحد من التعديات على المسطحات المائية** وكانت قيمة (□) الجدولية (١٤,٥٦٢) عند مستوى (٠,٠٠١) وهذا يثبت صحة الفرض الخامس (وجود علاقة عكسية ذات دلالة إحصائية بين وضع أليات إدارية جديدة لتفعيل دور الأجهزة الأمنية والحد من التعديات على المسطحات المائية).

جدول رقم(٧): العلاقة بين إجمالي الاستبيان الأول وإجمالي والاستبيان الثاني

معامل الارتباط	معامل التحديد R^2	F (Sig.)	التقديرات			
				□	t	Sig.
٠,٥٤١	٠,٣١٧	٣٣,٤٩١ (٠,٠٠١)	الثابت	١,٦٩٤	٥,٤٠١	٠,٠٠١
			الاستبيان(٢)	٠,٩٠٧	٩,٣٨٧	٠,٠٠١

يوضح الجدول السابق رقم (٧) **العلاقة بين إجمالي الاستبيان الأول وإجمالي والاستبيان الثاني** وكانت قيمة (□) الجدولية (٥,٤٠١) عند مستوى (٠,٠٠١) للاستبيان الأول، وقيمة (**T**) الجدولية (٩,٣٨٧) عند مستوى (٠,٠٠١) للاستبيان الثاني وهذا يوضح صدق متغيرات الدراسة للنموذجين وترابط العلاقة بينهم.

توصل الباحث من خلال الدراسة لعدد من النتائج أهمها ما يلي:

- إن الأجهزة الأمنية لها دورًا مهمًا وبارزًا في مجال حماية المسطحات المائية، فإذا كانت القوانين واللوائح المتعلقة بحماية المسطحات المائية قد اتجهت إلى اتباع إجراءات واشتراطات معينة من شأنها التقليل من التعديات عن طريق وضع قيود وضوابط فإن لجهاز الشرطة الدور الأعظم والفعَّال في حماية المسطحات المائية من

التعدي عليها، وذلك عن طريق قيام أجهزته ومنها شرطة المرور وشرطة المرافق وشرطة النقل والمواصلات وشرطة البيئة والمسطحات بتنفيذ تلك القوانين واللوائح.

- إن قلة الأجهزة ومعدات القياس والأدوات اللازمة لإثبات جرائم المساس بالبيئة تشكل أهمية خاصة لمأموري الضبط القضائي لكونها تُعَدُّ من الوسائل التي لا غنى عنها في قيامه بعمله.
- عدم تأهيل وتدريب مأموري الضبط بشكل دوري على كيفية تنفيذ التشريعات البيئية، وكيفية مواجهة المشاكل الميدانية التي يواجهونها أثناء تأدية مهامهم.

التوصيات

في ضوء نتائج الدراسة المشار إليها، توصل الباحث إلى عدد من التوصيات من أهمها:

✓ **بالرجوع إلى نتائج الجدول رقم (٢) المذكورة بعاليه يوصي الباحثون بـ :**

- أن يسمح لممثلي الإدارة العامة لشرطة البيئة والمسطحات وجهاز شئون البيئة وفروعه بالمحافظات وأجهزة وزارتي الري والصحة ومرفق الصرف الصحي المختص بدخول العائمات والوحدات النهرية في أي وقت للتأكد من التزامها بعدم صرف أي مخلفات على مجاري المياه.

✓ **بالرجوع إلى نتائج الجدول رقم (٣) المذكورة بعاليه يوصي الباحثون بـ :**

- منح صفة مأمور الضبط القضائي لموظفي جهاز شئون البيئة وفروعه بالمحافظات وممثلي أجهزة وزارتي الري والصحة ومرفق الصرف الصحي المختص، في حدود اختصاصهم النوعي والمكاني، لإثبات الجرائم التي تقع بالمخالفة لأحكام القانون.

✓ **بالرجوع إلى نتائج الجدول رقم (٤) المذكورة بعاليه يوصي الباحثون بـ :**

- تجريم إعاقة مأموري الضبط القضائي المختصين عن أداء واجباتهم.

✓ **بالرجوع إلى نتائج الجدول رقم (٥) المذكورة بعاليه يوصي الباحثون بـ :**

- وضع الجزاء الرادع عن المخالفات التي تقع من الدولة ممثلة في بعض الوزارات والهيئات.

✓ **بالرجوع إلى نتائج الجدول رقم (٦) المذكورة بعاليه يوصي الباحثون بـ :**

تعديل البناء التنظيمي للإدارة العامة لشرطة البيئة والمسطحات إلى الآتي:

- تقسيم التبعية والإشراف إلى أقسام ووحدات تتبع مديريات الأمن المعنية إداريًا وتشرف عليها الإدارة العامة لشرطة البيئة والمسطحات فنيًا حيث أن الإشراف الكامل –إداريًا وفنيًا– للإدارة العامة لشرطة البيئة والمسطحات يتطلب توافر أعداد كبيرة من المستويات الإدارية والإشرافية حتى تتمكن من المتابعة لجميع جهات الاختصاص المترامية الأطراف، كما أن الإشراف الإداري لمديريات الأمن المعنية يوفر الكثير من الوقت والجهد والمال اللازم للمتابعة والإشراف ويسهل عملية الإحلال والتجديد لبعض المعدات والأدوات اللازمة للعمل عن طريق التنسيق مع المحافظات الجغرافية.
- إنشاء جهاز فني مركزي يشرف فنيًا على أعمال إدارات وأقسام المرافق بمديريات الأمن، بهدف توحيد الجهود والارتقاء بالمستوى الفني للعاملين بشرطة المرافق، وذلك بما لا يخل بالتبعية الإدارية لمديريات الأمن.
- ضرورة إنشاء الإدارة العامة لشرطة البيئة والمسطحات دليل عمل يتضمن البناء التنظيمي للإدارة والاختصاصات التفصيلية لها والقوانين التي يعمل الضباط من خلالها، فلكي يستطيع الضابط أن يباشر عمله – في ظل تعدد اختصاصات الإدارة – يجب أن يتعرف على الأفعال المادية التي يجرمها القانون، والأسباب القانونية التي دعت إلى تجريم تلك الأفعال، ومحل كل جريمة، والقصد الجنائي المطلوب لمعاقبة الجاني، وطرق وأساليب إثبات هذه الأركان في حالة توافرها، ذلك أن أي عمل يقوم به الضابط لابد أن ينتهي في شكل إجراء قانوني يعرض على سلطات التحقيق والمحاكمة فإن لم يكن هذا الإجراء سليمًا من جميع النواحي القانونية فإن الجهود المبذولة في مجال ضبط الجرائم لن يكون لها نتيجة مؤثرة، بل من الممكن أن تؤدى في بعض الأحيان إلى نتائج عكسية، وبذلك يضيع الهدف من فلسفة العقاب.
- ضرورة المشاركة الحقيقية للجمعيات الأهلية في مجال حماية المسطحات المائية.
- حظر إقامة أية منشآت ينتج عنها مخلفات تصرف في مجارى مياه نهر النيل.

المراجع

أحمد جاد منصور(٢٠١٢): حماية حقوق الإنسان دوليًا – إقليميًا – وطنيًا، مطبعة كلية الشرطة، أكاديمية الشرطة ، السنة الرابعة ، ٢٠١٢

انظر على سبيل المثال المواد (٥٣ ، ٦٣ ، ٧٨ ، ٧٩ ، ٨٠ ، ٨٢ ، ١٠٤) من القانون المصري رقم ٩ لسنة ٢٠٠٩ في شأن البيئة، وكذلك المادة (١١) من القانون الكويتي رقم ٢١ لسنة ١٩٩٥ بإنشاء الهيئة العامة للبيئة.

تقرير المجلس القومي للإنتاج والشئون الاقتصادية التابع للمجالس القومية المتخصصة برئاسة الجمهورية، نهر النيل والسياسات المائية، الدورة الحادية والعشرون، ١٩٩٤–١٩٩٥.

تقرير المجلس القومي للخدمات والتنمية الاجتماعية التابع للمجالس القومية المتخصصة برئاسة الجمهورية: الأخطار البيئية لتلوث المياه، الدورة السابعة والعشرون، ٢٠٠٦ – ٢٠٠٧

توفيق عبد الرحمن(١٩٩٦): تحديد الاحتياجات التدريبية، مركز الخبرات المهنية، القاهرة ، ص٤٩.

صلاح هاشم جمعة(٢٠١٠): البيئة ودور الشرطة في حمايتها، مطابع كلية الشرطة، القاهرة،

رائف محمد لبيب(٢٠٠٩): الحماية الإجرائية للبيئة من المراقبة إلى المحاكمة، دار النهضة العربية، القاهرة، الطبعة الأولى

رشدي سعيد(١٩٩٣): نهر النيل نشأته واستخدام مياهه في الماضي والمستقبل، دار الهلال، القاهرة، الطبعة الثانية

عايدة خطاب(١٩٩٨): تحديد الاحتياجات التدريبية كمدخل لتحقيق التميز، فصل في كتاب الإدارة وآفاق المستقبل، مركز وايلا سيرفس للاستشارات والتطوير الإداري، القاهرة ، ١٩٩٨، ص٥٥.

عبدالله جاد الرب أحمد(٢٠٠٩):حماية البيئة من التلوث في القانون الإداري والفقه الإسلامي، كلية، الحقوق، جامعة أسيوط

عبد الهادي محمد العشري: التلوث النهري الدولي وتطبيقه على نهر النيل، دار النهضة العربية، القاهرة.

محمد حسن الكردي(٢٠٠٥) : المسئولية الجنائية عن التلوث البيئي، رسالة دكتوراه ، جامعة عين شمس

محمد عوض محمد(٢٠٠١): نهر النيل، الهيئة المصرية العامة للكتاب، مهرجان القراءة للجميع

محمد فاروق فؤاد راغب: النيل والتلوث البيئي، بحث مقدم إلى مؤتمر النيل في عيون مصر، مركز الدراسات والبحوث البيئية بجامعة أسيوط، ١٠-١٤ ديسمبر ١٩٩٤.

محمد ناصر البيشي(٢٠٠٧): ضعف مخرجات التدريب ، رسالة معهد الإدارة العامة، الرياض، عام ، ص١٧٦.

محمد وخالد زروق الحازمي(٢٠٠٥): نظام القدرات في تحديد الاحتياجات التدريبية المهمة، المجلة الدولية للعلوم الإدارية، معهد التنمية الإدارية، الإمارات العربية المتحدة، ص١٢٠

محمود عبد المؤمن محفوظ محمد(٢٠٠٩): حقوق مصر في مياه النيل في ضوء القانون الدولي للأنهار، رسالة دكتوراه في الحقوق مقدمة إلى كلية الحقوق جامعة أسيوط

المواد ٤٧ ، ٤٥ ، ٤٦ من اللائحة التنفيذية لقانون البيئة المصري والمعدل بعض أحكامها بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٧٤١ سنة ٢٠٠٥؛ حيث لم يرد في هذه المواد أي إشارة إلى دور وزارة القوى العاملة، كما خلت هذه المواد من عبارة (بالتنسيق والتعاون مع الجهة الإدارية المختصة) مما يوضح ذلك مدى الازدواجية في الاختصاصات بين جهاز شئون البيئة ووزارة القوى العاملة.

Ronald A. West "Domocratic Oversight Of Police Forces: Mechanisms for Account Accountability and Community Policing", Washington : National Democratic Institute (NDI), 2008.

PROPOSED ADMINISTRATIVE MECHANISMS TO ACTIVATE THE ROLE OF THE SECURITY AUTHORITIES TO CONFRONT THE THREATS ON THE WATER TABULAR

[19]

El Shahat, Nehal, M. F.[(1)]; El Bassiouny, R. M. R. M.[(2)] and El Shafey, W. A. A.[(2)]

1) Institute of the studies and environment researches, Ain shams University 2) Ministry of Interior

ABSTRACT

The study aims at setting proposed administrative mechanisms to activate the role of the security authorities to confront the threats on the water tabular, and identifying the authorities that work inside the Ministry of Interior and its role to protect the water tabular .. rather than the existence of many obstacles concerned with the protection of the water tabular on the societal level that represented in the Inactivity of the coordination between the different government authorities, whether the central or the local that led to the decisions conflict, alike the inactivity of the Physical, human and technological facilities for the security authorities, that guarantee to play an effective role to confront the threats on the water tabular, alike the necessity to real contribute of the national associations in the field of the protection of the water tabular. The study was followed by the analytical descriptive method. The study sample consisted of employees of the administrative and security departments at all levels to ascertain the real performance of their role and to explore their views on the water violations in the governorate and the administrative and organizational problems they face. Civil and civil organizations working to protect the watercourse from infringements and threats And the researcher used two tools in the study the first tool (Quantitative): where the use will be made available

data administrative and security organs and individuals and organizations Civil society and the second tool (Qualitative): the data obtained from the cases of study, through observation and in-depth interview and the use of the news, and the study reached some of the most important results: The security agencies have an important role in the field of protection of water bodies, The lack of measuring devices and equipment and the necessary tools to prove crimes against the environment are of special importance to the judicial control officers because they are considered indispensable means in carrying out their work. The training officers are not regularly trained and trained on how to implement environmental legislation and how to confront the obstacles. The study also reached some recommendations, the most important of which are: To allow the representatives of the General Directorate of Environment and Environment Police, the EEAA and its branches in the governorates, the Ministries of Irrigation and Health and the sanitary drainage facility to enter the floating stations and river units at any time to ensure their commitment not to waste. Any waste on watercourses, granting the status of judicial control officer to the employees of the EEAA and its branches in the governorates, and representatives of the Ministries of Irrigation and Health and the competent sanitation facility, within the limits of their specific and spatial competence, to prove the crimes that are in violation of the provisions of the law, criminalize the obstruction of judicial officials responsible for the performance of their duties, putting the deterrent penalty for irregularities that occur from the state represented in some ministries and bodies.